

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

قال أبو الوفاء بن عقيل في (كتاب الواضح في أصول الفقه) في إحتجاجة على أن القرآن لا ينسخ بالسنة قال فمن ذلك قوله (! 2 2 !) وليست السنة مثل القرآن ولا خيرا منه فبطل النسخ بها لأنه يؤدي إلى المحال وهو كون خبره بخلاف مخبره وذلك محل على □ فما أدب إليه فهو محال .

قال فإن قيل أصل إستدلالكم مبني على أن المراد بالخير الفضل وليس المراد به ذلك وإنما المراد نأت بخير منها لكم وذلك يرجع إلى أحد أمرين في حقنا إما سهولة في التكليف فهو خير عاجل أو أكثر ثوابا لكونه أثقل وأشق و يكون نفعا في الآجل والعاقبة وكلاهما قد يتحقق بطريق السنة ويحتمل نأت بخير منها لا ناسخا لها بل يكون تكليفا مبتدأ هو خير لكم وإن لم يكن طريقه القرآن الناسخ ولا السنة الناسخة قالوا يوضح هذه التأويلات أن القرآن نفسه ليس بعضه خيرا من بعض فلا بد أن يصرفوا اللفظ عن ظاهره من خير يعود إلى التكليف لا إلى الطريق

وقال في الجواب قولهم الخير يرجع إلى ما يخصنا من سهولة أو ثواب لا يصح لأنه أراد ذلك لقال (لكم) فلما حذف ذلك دل على ما يقتضيه الإطلاق و هو كون الناسخ خيرا من جهة نفسه وذاته ومن جهة الإنتفاع به في العاجل الآجل على أن ظاهره يقتضي